

قانون رقم (3) لسنة 2020م

بشأن الحقوق المالية لرؤساء مجالس الهيئات المحلية وأعضائها

رئيس دولة فلسطين

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون الهيئات المحلية رقم (1) لسنة 1997م،
وعلى النظام الداخلي للمجلس التشريعي، لاسيما المادة (71) منه،
وبناءً على ما أقره المجلس التشريعي بجلسته المنعقدة بتاريخ: 2020/06/04م
وبعد أن أصبح القانون مصدراً بقوة المادة (41) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
باسم الله ثم باسم الشعب العربي الفلسطيني،
صدر القانون التالي:

مادة (1)

تعريف

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
الهيئة المحلية: وحدة الحكم المحلي في نطاق جغرافي وإداري معين.
المجلس: مجلس الهيئة المحلية.
الرئيس: رئيس مجلس الهيئة المحلية.
نائب الرئيس: نائب رئيس مجلس الهيئة المحلية.
العضو: عضو مجلس الهيئة المحلية.

مادة (2)

مكافآت رؤساء الهيئات المحلية

1. لغايات تطبيق أحكام هذا القانون تصنف الهيئات المحلية وتحدد مكافآت رؤسائها شهرياً على النحو الآتي:

المكافأة بالشيكل	تصنيف الهيئات المحلية
9000	الهيئة المحلية فئة (A+)
8000	الهيئة المحلية فئة (A)
7000	الهيئة المحلية فئة (B)
6000	الهيئة المحلية فئة (C)
5000	الهيئة المحلية فئة (D)

2. في حال غياب الرئيس لمدة أسبوع فأكثر لأي سبب كان، يُمنح نائب الرئيس مكافأة عن المدة المذكورة تُحتسب نسبة وتناسباً من قيمة المكافأة التي تصرف للرئيس.
3. يصدر مجلس الوزراء بناءً على تنسيب من وزارة الحكم المحلي، لائحة بأسماء الهيئات المحلية المدرجة ضمن التصنيفات المبينة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (3)

1. تُحدّد بنظام يصدر عن مجلس الوزراء، وبتنسيب من وزارة الحكم المحلي البدلات التالية:
 - أ. بدل تنقل وسفر خارج البلاد، وبدل محروقات، وبدل مخصص هاتف محمول للرئيس.
 - ب. بدل حضور جلسات للأعضاء، وبما لا يتجاوز خمس جلسات شهرياً.
2. لا يجوز الجمع بين بدل الجلسات والمكافأة الشهرية للرئيس أو نائبه في حال غياب الرئيس.

مادة (4)

تُدوع في صندوق الهيئة المحلية، أية مبالغ يتحصل عليها الرئيس بسبب عضويته في مجالس إدارة مؤسسات يكتسب عضويتها بصفته رئيساً للهيئة المحلية.

مادة (5)

مكافأة نهاية الخدمة

1. يُصرف للرئيس عند انتهاء خدمته لأي سبب من الأسباب، أو لورثته من بعده، مكافأة نهاية خدمة بواقع مكافأة شهرين عن كل سنة خدمة فعلية في رئاسة الهيئة المحلية، وبحد أقصى لا يزيد عن دورتين، ولهذه الغاية تُحتسب كسور السنة نسبة وتناسباً.
2. يُصرف للموظف الحكومي المُكلف برئاسة هيئة محلية والذي تنتهي خدمته لأي سبب من الأسباب، مكافأة نهاية خدمة وفقاً للأحكام المبينة في هذه المادة.
3. تُعتبر مدة تكليف الموظف الحكومي برئاسة الهيئة المحلية مدة مقبولة للتقاعد الحكومي، بشرط سداد الموظف كامل المساهمات التقاعدية المستحقة عن مدة تكليفه في رئاسة الهيئة المحلية من ذمته المالية.

المادة (6)

1. يُصرف للرئيس المنتهية خدمته قبل سريان هذا القانون، راتباً تقاعدياً شهرياً يساوي (50%) من آخر راتب أو مكافأة شهرية تقاضاها الرئيس أثناء خدمته.
2. يوزع الراتب التقاعدي على الورثة بعد وفاة الرئيس وفقاً لقانون التقاعد العام رقم (7) لعام 2005م.
3. لا يجوز للرئيس الجمع بين الراتب التقاعدي الشهري المذكور في الفقرة (1) من هذه المادة وأية مكافأة أو راتب أو راتب تقاعدي آخر من الخزينة العامة بحيث يحصل على أيهما أكبر.

مادة (7)

تسري الأحكام الواردة في هذه القانون على كل رئيس منتخب أو مُعين بعد تاريخ 2005/01/27، وانتهت خدمته لأي سبب من الأسباب.

مادة (8)

لا يجوز المساس بالمبالغ المالية المقبوضة من رؤساء الهيئات المحلية قبل صدور هذا القانون، وتعتبر حقوقاً مالية مكتسبة.

مادة (9)

تخضع مكافأة نهاية الخدمة والرواتب التقاعدية المقررة في هذا القانون وبدلات أعضاء المجلس لأحكام قانون ضريبة الدخل رقم (17) لسنة 2004.

مادة (10)

1. مكافأة نهاية الخدمة والرواتب التقاعدية المقررة في هذا القانون، تُصرف من صندوق الهيئة المحلية.
2. يُستثنى من صرف مكافأة نهاية الخدمة والرواتب التقاعدية المقررة في هذا القانون، الرئيس الذي انتهت خدمته وأبرم مخالصة نهائية لحقوقه المالية.

مادة (11)

1. تُحدد إجازات الرئيس والمقابل المالي لها بموجب نظام يصدر عن مجلس الوزراء بناءً على تنسيب وزارة الحكم المحلي.
2. يصدر مجلس الوزراء اللوائح والأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة (12)

1. يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (329) لسنة 2012م بشأن نظام تقاعد رؤساء الهيئات المحلية.
2. يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (13)

على الجهات المختصة كافة -كُلٌّ فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القانون ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ: 2020/07/19م

الموافق: 28/ذو القعدة/1441هـ

رئيس دولة فلسطين